

157925 - هل للزوج أن يغسل زوجته إذا ماتت قبل الدخول؟

السؤال

إذا مات أحد الزوجين قبل الدخول ، فهل يجوز لأحدهما غسل الآخر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

تقدم في جواب السؤال رقم (14016) جواز غسل أحد الزوجين للآخر .

ثانياً :

يجوز للرجل أن يغسل زوجته بعد وفاتها ولو لم يدخل بها ؛ لبقاء الزوجية بدليل التوارث .

جاء في "البحر الرائق" شرح " كنز الدقائق " (2/188) : " والزوجة تغسل زوجها دخل بها أو لا ... " انتهى .

وفي "التاج والإكليل" شرح " مختصر خليل " (3/8) : " يغسل أحد الزوجين صاحبه ، سواء كان قد دخل بامرأته أم لا...؛ لأنه نكاح حلال يتوارثان عليه قبل البناء " انتهى.

قال البيهوتي رحمه الله : " ولكل واحد من الزوجين , غسل صاحبه ولو كان الموت قبل الدخول... " انتهى من "كشاف القناع" (2/89) .

والله أعلم